

الفصل الثاني :

علاقة العملية الانتخابية بتجسيد الديمقراطية وبتحقيق الحكم الرشيد

تمهيد :

تعتبر الانتخابات الحرة والنزيهة ركنا أساسيا من الديمقراطية ودلالته على مدى رشاده الحكم السياسي، وهنا لابد من الانتباه إلى أن اختيار نوع النظام الانتخابي وكيفية تنظيم الانتخابات، تشكل مجالا واسعا للتلاعب بخيارات الناس، وتحد من مشاركتهم وبالتالي تنتقص من درجة الرشادة في الحكم.

كما تلعب الانتخابات دورا محوريا في تعزيز المشاركة والمساءلة والشفافية، وهي بطبيعة الحال من صفات إدارة الحكم الصالح ، والأصل أن تجرى الانتخابات بانتظام باعتبارها الوسيلة الرئيسية لمشاركة قطاع كبير من المجتمع وتفاعله مع الحكومة، وهذا هو الذي يؤدي إلى وجود تفاعل بين القادة والمواطنين.

بالإضافة إلى ذلك قد تشكل الانتخابات آلية للمساءلة، مما يضمن تجاوب تصرفات الحكومة مع رغبات المحكومين، كما أن الحملات الانتخابية العلنية قادرة على إظهار شفافية أكبر في سياسات الحكومة وممارستها.

من هذا المنطلق سيتم في هذا الفصل التعرض إلى جوهر علاقة الظاهرة الانتخابية بتجسيد الديمقراطية وتحقيق الحكم الرشيد، إذ سيقسم هذا الفصل إلى العناصر التالية:

✓ **المبحث الأول :** علاقة العملية الانتخابية بالديمقراطية.

✓ **المبحث الثاني :** علاقة العملية الانتخابية بتحقيق الحكم الرشيد.

المبحث الأول :علاقة العملية الانتخابية بالديمقراطية:

تعتبر الانتخابات إحدى الوسائل الرئيسية للديمقراطية، فهي آلية أساسية إلى جانب آليات أخرى كالتعددية السياسية، الأحزاب السياسية، حرية التعبير... وغيرها التي تجسد مجتمعه الوجود الحقيقي للعملية الديمقراطية، إلا أنّ العملية الانتخابية تبقى القناة الرئيسية للممارسة الديمقراطية، ومن ثم فإن سلامة هذه العملية من أولها وحتى آخرها هي السبيل الوحيد لمصادقية الجماهير في مدى وجود ديمقراطية حقيقية. على العموم سيتم في هذا المبحث تحليل علاقة العملية الانتخابية بالديمقراطية من خلال العناصر التالية:

- ✓ **المطلب الأول :** خصائص الانتخابات الديمقراطية.
- ✓ **المطلب الثاني :** مبادئ الانتخابات الديمقراطية.
- ✓ **المطلب الثالث :** معايير الانتخابات الديمقراطية.

المطلب الأول : خصائص الانتخابات الديمقراطية.

تشير التجارب المعاصرة إلى أن العملية الانتخابية لا تجري إلا في نظم الحكم الديمقراطية، التي تتطلب خصائص رئيسية ثلاثة ، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

أولاً : حكم القانون

وهو المبدأ الذي يعمل على تقييد سلطة الحكومة بدستور يخضع له الحكام والمحكومين على قدم المساواة ويسمح بتنظيم انتخابات تحتكم للنصوص القانونية لتقاضي التلاعب بنتائجه¹، ولا شك أن وجود القانون العادل وسيادته مقدمة ضرورية لخلق بيئة آمنة ومعروفة مسبقاً لحياة وعمل جميع المواطنين . ويفترض في القانون أن يعلو على الحكم ذاته، وأن يكون معلناً ومعروفاً ويطبق على الجميع بدون تمييز². وبإشارة المسبقة، بأن هذا المبدأ يعمل على تقييد سلطة الحكومة بدستور، فإن هذا الأخير يعتبر القانون الأعلى للدولة والمجتمع، وبصفته هذه فهو الذي ينظم العلاقات القانونية التي تقوم عليها الدولة وجميع مؤسساتها وأجهزتها وكذلك الهيئات المدنية وحتى حياة المواطنين كأفراد وخضوعهم للدستور على شكل مبادئ عامة تنطبق على الجميع حقوق وواجبات المواطنين، وعلاقات المواطنين بالدولة، وسلطة هذه الأخيرة عليهم، ويحدد أيضاً صلاحيات وواجبات جميع مستويات السلطة والحكم، وكيفية تشكيلها وتحديداتها. وفي نفس السياق، فإن حكم القانون باعتباره من خصائص الانتخابات الديمقراطية فهو يعمل على تنظيم عملية اتخاذ القرارات وعمل مؤسسات الحكم من خلال توفير آليات محددة لصنع القرارات وأخرى للمساءلة السياسية، وقيام نظام قضائي مستقل لحماية مبدأ حكم القانون، وصيانة حريات الأفراد وحقوقهم، و النظر في مدى دستورية القوانين³. هذا فضلاً عن ضمان عدم خضوع السياسيين المنتخبين الذين يمارسون وظيفة السلطة السياسية لسيطرة أو مراقبة هيئات غير منتخبة كالمؤسسات العسكرية أو الأمنية أو الدينية، و كذا مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ووجود آليات للتوازن بين تلك السلطات.

ثانياً : التداول السلمي على السلطة:

¹ - محمد فهمي درويش، متركزات الحكم لديمقراطي وقواعد الحكم الراشد، القاهرة : دار النهضة العربية، 2010 ، ص 185 .

² - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في واقع . الأقطار العربية ، لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009 ، ص 32 .

³ - علي خليفة الكواري، " ما العمل .. من أجل المستقبل في شأن الدستور الديمقراطي"، مجلة المستقبل العربي، العدد: 190 ، 1990، ص 60-61.

إن تمكين المواطنين من المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية واعتماد مبدأ التداول السلمي للسلطة السياسية ، وحق القوى السياسية كافة في التنافس على مقاعد الحكم، يكون منخلا للاستناد إلى مبدأ أنّ الشعب هو مصدر السلطة، وأن الحكومة تقوم بممارسة مظاهر السلطة بهدف تحقيق المصلحة العامة للمواطنين وليس تحقيق مصالح فئة ما أو حزب معين، ولهذا فإنّ حرمان الشعب من التنافس على أي من المناصب التنفيذية أو التشريعية يتناقض مع مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة، كما أنّ حرمان المنتخبين من ممارسة بعض سلطاتهم يتناقض مع هذا المبدأ.¹ وتجدر الإشارة إلى أن مبدأ أن الشعب هو المصدر النهائي للسلطة لا يعني غياب أية مرجعيات عليا، ففي الديمقراطيات الغربية المعاصرة، على سبيل المثال، ثمة مرجعية عليا - أعلى من الدساتير- لا يستطيع النواب تجاوزها وسن تشريعات تتعارض مع مبادئها العليا وقيمتها الأساسية، وهي الأفكار المذهبية الفردية (الإيديولوجية الليبرالية) التي جاءت في مجموعة من الوثائق التاريخية كإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي وإعلان الاستقلال الأمريكي.²

- وفي نفس السياق يمكن الإشارة إلى أن التداول السلمي على السلطة له إيجابيات عدة يمكن ذكرها في النقاط التالية:

- 1- إنّ التداول السلمي على السلطة هو المقدمة الأساسية لقيام نظام سياسي عادل ومنصف، ويتحقق ذلك من خلال قيام دولة دستورية ذات ثلاث سلطات مستقلة عن بعضها البعض، سلطة تشريعية تقوم على عاتقها مهام الرقابة والتشريع، وسلطة قضائية ذات قوة قضائية مستقلة، وسلطة تنفيذية مسؤولة مسؤولية كاملة أمام السلطتين التشريعية والقضائية.
- 2- إن التداول السلمي على السلطة هو الطريق الوحيد لحل جميع الأزمات والملفات العالقة، ومنها الأزمة الدستورية والبطالة والتمييز والفساد المالي والإداري.³
- 3- إن استمرار في المناصب الحكومية لأكثر من ثلاثة عقود ونصف قضية لا تتلاءم مع أبسط درجات الانفتاح والإصلاح المزعومة، ولا تتماشى مع التوجه العالمي نحو تحقيق مزيد من المشاركة الشعبية وتكريس مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، وقيام دول مؤسسات القانون.

¹ - Joseph . Shumpeter, capitalism, Socialism, and Democracy, 3rd Ed, (New York: Harper, 1950), 259.

² - سليمان الغويل، الانتخابات والديمقراطية " دراسة قانونية مقارنة "، طرابلس : أكاديمية الدراسات العليا، 2003 ، ص55.

³ - Joseph A, Shumpeter, ibid, p : 263.

وبالتالي ما يمكن الوصول إليه، هو أنّ التداول السلمي على السلطة هو استحقاق وطني لابد من تحقيقه وانجازه على أرض الواقع في إطار عملية التمكين السياسي للقوى الوطنية، التي لابد لها من إتاحة الفرصة أمام المواطنين لطرح برامجها وخططها التنموية، وهو السبيل الوحيد لخلق جو إيجابي للمنافسة لتحقيق الوصول إلى التنمية الشاملة وازدهار الدولة.

ثالثا :المواطنة كمصدر للحقوق والواجبات:

إن تنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالجماهير على أساس رابطة المواطنة؛ بمعنى تمتع جميع فئات المجتمع بالحقوق والواجبات كافة على قدم المساواة، وتساوي فرص المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية أمام المواطنين البالغين كلهم بلا أي شكل من أشكال التمييز على أساس الأصل واللغة والعرق أو الدين أو المذهب أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، هذا فضلا عن وجود ضمانات لحريات الأفراد وحقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، و ضمانات دستورية وقانونية لحماية حريات وحقوق الأقليات والفئات الضعيفة في المجتمع¹.

إذن هذا يعني أن الإطار الدستوري الديمقراطي يجعل من قاطني دولة ما، مواطنين يتمتعون بحقوق وواجبات متساوية وبفرص متكافئة للمشاركة في صنع القرارات السياسية وتولي المناصب العامة، وليس مجرد رعايا يتلقون قرارات الحكام وينفذها.

¹ - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق، ص 38.

المطلب الثاني : مبادئ الانتخابات الديمقراطية:

يتضح مما سبق أن عملية الترسخ الديمقراطي لا يمكن أن تتم في غياب المرتكزات الكاملة لنظام الحكم الديمقراطي، وبعد إرساء هذه المقومات يتم تنظيم انتخابات فعالة التي تعد الآلية الأساسية لتحقيق البناء الديمقراطي، وتتجسد مبادئ الانتخابات لإرساء نظام الحكم الديمقراطي في العناصر التالية:

أولاً : مبدأ الشعب مصدر السلطة:

تقوم الانتخابات الديمقراطية بوظيفة التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات، وتنفيذ آلية التمثيل النيابي، وذلك من خلال إتاحة الفرصة أمام الناخبين لممارسة أبرز صور المشاركة السياسية في عملية صنع القرارات، وهو الاقتراع العام¹، هذا يعني أن الحكومة تستند في ممارسة مظاهر السلطة إلى عنصر التفويض الشعبي، أي أن الحكم ليس حقا لأهلها كما في النظم الثيوقراطية، وليس حقا موروثا كما في النظم الوراثية، كما أنه لا يتم من خلال القهر والغلبة كما في النظم العسكرية والديكتاتورية.

إن الربط بين مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة والانتخابات، يحدد الطريقة التي يستمد من خلالها ممارسة حقه في المقاومة والتغيير من لا يعبر عن مطالبها، كما أن هذا الربط يمكن الإنسان من الإحساس بقيمته كمواطن مشارك في العمل العام وفي صنع القرارات، وليس مجرد متلق ومنفذ لما يقرره صناع القرار.

كما في المقابل هناك بعض الحكام في الدول غير الديمقراطية من يستخدم آلية الانتخابات لتحقيق مقاصد تتناقض تماما مع هذا المقصد، أي مع جوهر الانتخابات الديمقراطية الذي هو التعبير عن إرادة الشعب، فهدف هؤلاء يكون منصبا على إضفاء ما يضمنونه شرعية شعبية على حكمهم المطلق².

و يرتبط مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات كذلك بحق الشعوب في تقرير مصائرها وتحديد من يحكمها عبر صناديق الانتخاب دون تأثير مباشر أو غير مباشر من أي فرد أو مجموعة من الأفراد من داخل المجتمع أو من أية قوة أو هيئة خارجية، وهناك محاولات لبعض القوى الدولية تعمل على التأثير في نتائج الانتخابات في الدول، الأمر الذي يتناقض مع مبدأ الانتخابات الديمقراطية، من ذلك مثلا محاولة (الو.م.أ) التحديد المسبق لنتائج صناديق الاقتراع في بعض الأقطار العربية، بحيث تستبعد بعض التيارات وخاصة الإسلامية منها، مثل مقاطعتها الحكومة السلطة الفلسطينية في 2006³.

¹ - عبد الفتاح ماضي، "متى تكون الانتخابات ديمقراطية؟"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 16، 2008، ص 22.

² - سليمان الغويل، مرجع سابق، ص 44.

³ - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق، ص 40.

ثانيا : اختيار الحكام:

توفر الانتخابات الديمقراطية الطريقة التي يتم فيها اختيار الحكام بتفويض شعبي، وانتقال السلطة إلى المرشحين الفائزين في الانتخابات، وذلك فيما يتصل برئاسة السلطة التنفيذية أو أعضاء المجالس التشريعية النيابية أو كلاهما، وذلك وفقا للقواعد ذات الصلة في النظامين السياسي والانتخابي فعلى سبيل المثال : تقرر الانتخابات في الديمقراطيات الغربية المعاصرة سلطة تشريعية تكون مسئولة أمام هيئة الناخبين، وسلطة تنفيذية تكون مسئولة إما أمام الناخبين مباشرة وإما أمام هيئات نيابية منتخبة كما هو الحال بالنسبة إلى الوزارات في النظم البرلمانية أو شبه الرئاسية .¹

وهذا فضلا عن اختيار المسؤولين بالانتخابات في بعض المجالس الإقليمية والمحلية في جل الديمقراطيات المعاصرة، وفي النظم البرلمانية ذات نظام الحزبين الكبريين، يعد اختيار المجلس النيابي بالانتخابات اختيارا غير مباشر للسلطة التنفيذية، فترميم الحزب يحظى بالأغلبية في المجلس النيابي ويكون مرشح لمنصب رئيس الوزراء، وذلك كما هو الحال في النظام البريطاني، وفي الديمقراطيات المعاصرة لا يفترض بالضرورة أن يقوم نواب المجالس النيابية بالعمل وفقا لرغبات محددة للناخبين، إذ أنّ جوهر عملية الانتخابات هو ما يسمى نظرية التفويض العام (Populaire Mandate) ، أي تفويض هؤلاء النواب قدرا كافيا من السلطة لاقتراح سياسيات واتخاذ قرارات، وذلك تبعا للأوضاع و المتغيرات التي يواجهونها في أثناء فترة عملهم كنواب عن الشعب، وبغرض تحقيق ما يرونه متوافقا مع المصالح العامة للناخبين.² من خلال تمثيل جميع التيارات السياسية الرئيسية في مجتمع، وتمثيل أفضل للنساء والأقليات في الدول ذات التعددية العرقية أو اللغوية أو الدينية، وذلك وفقا لقواعد النظامين السياسي والانتخابي المعمول بهما في الدولة، أي على عكس الحال في الانتخابات التي يجريها الحكام المستبدون في النظم غير الديمقراطية التي غالبا ما تتيح هيمنة شبه مطلقة في البرلمانات من قبل الحزب الحاكم .

ثالثا :تسوية الصراعات السياسية بطرق سليمة:

إنّ الانتخابات هي آلية لتسوية الصراعات السياسية في الدولة الحديثة بطرق سليمة، وهي تؤدي إلى قبول جميع المتنافسين على المناصب السياسية المختلفة وقبول نتائج الانتخابات والتسليم بشرعية الفائزين، و لاسيما المتنافسين الخاسرين في الانتخابات، لذلك فالنظام الديمقراطي لا يقبل بتغيير الحكومات بطرق غير

¹ - ماضي عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 25 .

² - أحمد الدين، " الديمقراطية والانتخابات "، مجلة المستقبل العربي، العدد 347، 2008، ص 5.

الاحتكام إلى أغلبية أصوات الناخبين، كالانتقال العنيف للسلطة بانقلاب عسكري أو ثورة مسلحة بشكل مباشر، كما لا يمكن إقصاء حكومة جاءت باختيار الناخبين في انتخابات حرة ونزيهة بشكل غير مباشر¹.
أما في النظم غير الديمقراطية، فتتسم الانتخابات بأن نتائجها تكون معروفة مسبقا، وليس ثمة إمكانية لتغيير مركز القوة السياسية، وذلك ليس لثبات آراء الناخبين وإدراكهم للبدائل المطروحة، وإنما نتيجة للآليات التي يطورها الحكام للتأثير في أصوات الناخبين إما بالترهيب والعنف ومنع الناخبين من الإدلاء بأصواتهم، أو بالترغيب وشراء الأصوات، أو بالتلاعب بنتائج الانتخابات أو بالتشبث بالسلطة بحجة عدم وجود بديل صالح للحكم أو إدعاء معاداة قوى المعارضة لمبادئ الديمقراطية.

رابعا :توفير الشرعية السياسية أو تجديدها:

فالانتخابات تقوم بوظيفة توفير شرعية شعبية للحكومة المنتخبة أو تجديد شرعية الحكومة القائمة فعن طريق الانتخابات الديمقراطية يصل إلى مواقع صنع القرار أولئك الذين يحظون بقبول الناخبين، فالشرعية تستند في النظم الديمقراطية إلا أن الحكومة المنتخبة تعمل في إطار المبادئ الديمقراطية، وتخضع لإرادة الشعب من خلال آلية الانتخابات التنافسية والدورية، وهذا بالطبع إلى جانب وسائل أخرى حال وجود إطار دستوري يحترمه الجميع، وآليات لمساءلة المسؤولين ومحاسبتهم، وآليات للمشاركة السياسية، وصحافة حرة ومستقلة، واستقلال قضائي، والتمتع باستقرار سياسي واقتصادي، كما توفر الانتخابات الديمقراطية آلية لتجديد شرعية الحكومات القائمة، فحكومات الدول الديمقراطية قد يعثرها الضعف مع مرور الوقت، ومن ثم تحتاج إلى تجديد شرعيتها وسط ناخبينها، وهنا يستطيع النظام الديمقراطي - عن طريق آلية الانتخابات التنافسية الدورية- أن يجدد شرعية الحكومات القائمة، ويعزز الدعم الذي يوفره الناخبون لمن هم في مواقع صنع القرار²، إذن هو التجديد الذاتي لشرعية النظام الديمقراطي عن طريق الانتخابات الديمقراطية.

خامسا :محاسبة الحكام:

للانتخابات مقصد مهم هو محاسبة الحكام ومسائلتهم وقت الانتخابات، أما من خلال تقييم برامج المتنافسين قبل الانتخابات، أو عن طريق مكافأة، أو معاقبة السياسيين إذا ما أرادوا الترشح مرة ثانية، وهذا المقصد يعد واحدا من أبرز مقاصد الانتخابات الديمقراطية في النظم النيابية المعاصرة، وإحدى الآليات الرئيسية التي يمكن من خلالها التأكد من أن الحكومة المنتخبة تستجيب بانتظام لمطالب الناخبين وترعى مختلف مصالحهم ، وقد اهتم كثير من خبراء السياسة بمناقشة مجمل الجوانب المتصلة بالمساءلة

¹ - ماضي عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 28 .

² - الزاوي محمد الطيب، سلمى الإمام، الانتخابات وعملية التحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة : عمان، دار الراجحة، 2011 ، ص 115.

الانتخابية،¹ أي مساءلة الحكام عن طريق إجراء انتخابات حرة ونزيهة بصفة دورية، وجعل بقائهم في مواقعهم مرهونا بأصوات الناخبين في تلك الانتخابات.

ولأن هذا النوع من المساءلة يعد محاسبة للمسؤولين عما فعلوه في السابق، حيث أن آلية المحاسبة هي انتخابات التجديد أو الحصول على فترة جديدة وليس الانتخابات نفسها.

إذن فالمساءلة هي أحد الأسباب الأساسية وراء السماح بحق الترشح لأكثر من فترة واحدة في جل المناصب السياسية التي تتم بالانتخاب، إذ أن مقصد المساءلة لن يكون ممكنا بغير هذا الحق، وفي نفس السياق ثمة وسائل تستهدف مساءلة الحكام قبل اختياريهم كأن يخضع المتنافسون على منصب ما لتقدير الناخبين وحكمهم قبل إجراء الانتخابات من خلال وعودهم الانتخابية وحملاتهم الدعائية والانتخابية، كما انه ثمة حالات يلزم فيها القانون الحكام باستشارة الناخبين عن طريق الاستفتاءات قبل اتخاذ القرار، وذلك حال القرار المتصلة بتعديل الدستور أو حال بعض القرارات المصيرية كالانضمام إلى تكتل إقليمي أو منظمة دولية.

سادسا :التجديد السياسي:

تقوم الانتخابات الديمقراطية بدور تعبوي عام، فهي مصدر رئيسي من مصادر التجديد السياسي ووسيلة مهمة من وسائل المشاركة السياسية، ففي النظم الديمقراطية المعاصرة يقوم السياسيون وقادة الأحزاب والكتل الانتخابية عادة بمهمة اختيار المرشحين للمناصب السياسية وإعداد البرامج السياسية لمواجهة المشكلات والتحديات العامة التي تواجهها مجتمعاتهم، لذا تؤدي الانتخابات الديمقراطية دورا محوريا في إعداد السياسيين والقادة وتدريبهم وتأهيلهم لمناصب أعلى، الأمر الذي يساهم في تجديد حيوية المجتمع ويضمن مشاركة عناصر جديدة في وضع السياسات وصنع القرار.²

وعلى العكس من ذلك نجد المجتمعات التي لا تجري فيها انتخابات ديمقراطية غير قادرة على تجديد حيوية المجتمع ولا الدفع بعناصر جيدة إلى مواقع صنع القرارات، إذ يظل المجتمع فترات طويلة تحت سيطرة حزب أو جماعة ما، فتفتقد الأجيال بالكامل الفرصة في المشاركة في العمل السياسي وصنع القرار³، وما الانتخابات التي يجريها الحكام في بعض تلك المجتمعات تحت مسمى "الانتخابات البرلمانية" أو حتى

1 - أحمد الدين، مرجع سابق، ص 140.

2 - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق، ص 46.

3 - الزاوي محمد الطيب، سلمى الإمام، مرجع سابق، ص 119.

انتخابات رئاسية" إلا وسيلة للسيطرة من خلال ترشيح الموالين والأتباع وضمان فوزهم بعد التلاعب بقوانين الانتخابات وإجرائاتها في جميع مراحلها، بدءا من الترشيح ومرورا بالتصويت وانتهاء بفرز النتائج وإعلانها. إن هذا النوع من الانتخابات ليس وسيلة للتجديد السياسي والمشاركة السياسية وإنما هو أداة للسيطرة على المجتمع وحرمانه من تجديد ذاته، وللحيلولة دون بروز سياسيين وقادة جدد يتنافسون على مواقع السلطة.

سابعا :التثقيف السياسي:

تقوم الانتخابات الديمقراطية بدور تثقيفي عام، فهي تشارك مع وسائل وقنوات أخرى في تثقيف المواطنين بالمسائل المتصلة بالعمل العام والشؤون السياسية قبل عملية الانتخابات وفي أثنائها، وذلك من خلال إذاعة مختلف برامج المرشحين والأحزاب وإعلانها، وكذا مواعيد الدعاية الانتخابية خلال فترة الانتخابات¹، الأمر الذي يتيح الفرصة أمام الجميع للإطلاع على المشكلات والتحديات التي يواجهها، و كذلك فإنه في الدول الديمقراطية المعاصرة هناك علاقة طردية بين مستوى الوعي والثقافة والتعليم من جهة ومستوى المشاركة في الانتخابات من جهة أخرى.

على العكس من ذلك نجد تلك العلاقة سلبية في كثير من الدول غير الديمقراطية، فالانتخابات لا تجرى على أساس الأفكار والبرامج السياسية التي تعالج الشأن العام، وإنما على أساس الأشخاص ومصالحهم الشخصية، ولهذا يبتعد المتعلمون والمتقنون عن المشاركة فيها.

¹ - ماضي عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 33-34.

المطلب الثالث : معايير الانتخابات الديمقراطية:

تلتزم الدول بتسيير شؤونها الداخلية، بحيث تعتمد السلطة في حكمها على إرادة الشعب معبرا عنها في انتخابات دورية حرة ونزيهة، وسيتم في هذا المطلب تناول معايير الانتخابات الديمقراطية والمتمثلة في معيارين أساسيين هما : معيار حرية الانتخابات الديمقراطية، ومعيار نزاهة الانتخابات الديمقراطية.

أولاً: معيار حرية الانتخابات الديمقراطية:

يعني معيار حرية الانتخابات الديمقراطية احترام الحقوق والحريات السياسية الرئيسية، كحرية الحركة، وحرية التعبير، وحرية الاجتماع، وحرية المشاركة في التصويت، وغيرها وهي الحريات الواردة في الوثائق و الإتفاقيات الدولية ، وهذه الحريات تتفق مع الأمور التي اعتبرها (دال) شروطاً مسبقة لمجموعة لما سماه البولارشية¹ ؛ أي أنّ معيار حرية الانتخابات يشكل في الوقت نفسه أحد متطلبات الانتخابات الديمقراطية. يمكن الإضافة إلى تلك الحريات والحقوق بعدين جديدين، الأول أن تجري الانتخابات في ظل حكم القانون والثاني أن تتسم الانتخابات بالتنافسية.

1) احترام مبدأ حكم القانون:

لعل أول معايير حرية الانتخابات الديمقراطية في النظم الديمقراطية وأبرزها أن تلك الانتخابات لا بد أن تحترم مبدأ حكم القانون ، الذي يعني أن ممارسة السلطة بشكل شرعي لا تتم إلا من خلال خضوع القائمين عليها والمحكومين لقانون مسبق على قدم المساواة² ، وبالتالي هو مبدأ سيادة القانون بدلاً من سيادة الملوك والأمراء، وطاعة القانون بدلاً من الامتثال لقرارات الأفراد، ويعد هذا المبدأ من أبرز السمات التي أظهرت صورة الدولة المعاصرة على غيرها من صور المجتمعات الإنسانية، وهو أداة لتقاضي استبداد الحكام بالسلطة، ووسيلة لردع أي تدخل للسلطة في حريات الأفراد.

وفي نفس السياق فإن خضوع الحكام والمحكومين لقانون مسبق على قدم المساواة هو اللبنة الأولى في عملية الانتخابات الديمقراطية التنافسية ، وقد أفرزت بعض تجارب التحول الديمقراطي في العقد 20 و 21 حالات لدول أجرت إنتخابات ديمقراطية تنافسية قبل إنشاء المؤسسات الرئيسية للدولة الحديثة ، مثل حكم القانون، مؤسسات المجتمع المدني، استقلال القضاء، حكم مقيد بدستور عصري، وذلك حال ما حدث في روسيا الفيدرالية في تسعينات القرن 20، فمع ضعف المؤسسات الدولة إستطاع الرئيس المنتخب ديمقراطياً

¹ - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق ، ص 45.

² - الزاوي محمد الطيب، سلمى الإمام، مرجع سابق ، ص 122.

أن يجمع سلطات واسعة في يده، وفي إفريقيا أدى ضعف مؤسسات المدنية وغياب حكم القانون إلى وجود تهديدات عدة للتجارب الديمقراطية الناشئة، يأتي على رأسها تدخل الجيش، وتدني معدلات الدخل وتفاشي المشكلات العرقية والحروب الأهلية¹.

(2) احترام مبدأ التنافسية:

بمعنى وجود تنافس حقيقي بين مرشحين متعددين أو برامج مختلفة ويتضمن هذا المعيار أمرين رئيسيين: **أ/المعيار الكمي الصرف** : وهو ضرورة ألا تقتصر الانتخابات على مرشح واحد فقط، كما كانت الحال مع النظم الماركسية ذات نظم الحزب الواحد في الاتحاد السوفياتي السابق ودول شرق أوروبا والعديد من دول أفريقيا وآسيا قبل موجات التحول في الثمانينات والتسعينات.

وقد أفرزت بعض التجارب انتخابات ذات مرشحين متعددين، لكن دون أن تترك للناخبين حرية الاختيار من بين بدائل حقيقية، إذ تمارس السلطة أنواعا متعددة من الترغيب، أو التهيب، أو التزوير، بغية ضمان فوز مرشحي تيار الحكومة فقط وذلك كما كانت الحال في بعض نظم الحزب المسيطر والنظم ذات التعددية الزائفة في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وغيرها².

كما يمكن الإشارة إلى أنه قد يكون هذا النوع من الانتخابات ذات المرشحين المتعددين غير تنافسي نظرا إلى هيمنة الحزب الحاكم على مرشحي التيارات الأخرى، كما كانت الحال في مصر وإسبانيا في السبعينات.

ب/المعيار الكيفي : أي ضرورة توفر بدائل متعددة في التنافس الانتخابي³؛ أي أن الانتخابات التنافسية الحرة لابد أن توفر أمام الناخب إختيارات وبرامج متعددة ومختلفة، فتشابه البرامج الحزبية أو تراقبها يقلل من درجة التنافسية التي يجب أن تتمتع بها الانتخابات الديمقراطية.

وبشكل عام، فقد تهدد الممارسات الفعلية لبعض الحكومات مبدأ التنافسية، وذلك من خلال تدخل الحزب الحاكم ضد الأحزاب المتنافسة ووضع قيود وعراقيل قد تتسم بالشرعية القانونية حال ما حدث في البرازيل بعد عام 1964 ، وإيران قبل عام 1975 ، ومصر منذ عام 1976 ، كما أن بعض النظم تقوم بوضع عراقيل إجرائية لمنع نشوء أحزاب أو جمعيات أهلية تنافس الحكومات القائمة، وذلك حال الحظر الذي

¹ - سليمان الغويل، مرجع سابق ، ص44.

² - الزاوي محمد الطيب، سلمى الإمام، مرجع سابق ، ص122-123.

³ - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق ، ص 52.

تفرضه السلطات الحاكمة في مصر وتونس على أنشطة جماعة الإخوان المسلمين والتيار الإسلامي بشكل عام، ومثله الحظر الذي تفرضه إيران على الأحزاب الوطنية.

وبالتالي ما يمكن استنتاجه، هو أنّ عنصر التنافس ليس مطلقاً فثمة قيود ترد عليه حتى في أعرق النظم النيابية ذات التعددية الحزبية، على سبيل المثال تمتع بعض الأحزاب بالإمكانات الضخمة مادية وتنظيمية الأمر الذي يمكنها من حشد أعداد كبيرة من المؤيدين ، وذلك على عكس الحال مع الأحزاب الصغيرة ذات الإمكانات المحدودة.

(3) ضمان حريات المعرفة والتعبير والاجتماع والإعلام:

تعد حماية حريات الأفراد وحقوقهم الرئيسية، ولاسيما حريات المعرفة والتعبير والاجتماع والإعلام من معايير حرية الانتخابات الديمقراطية، وتتصف حرية المعرفة إلى حق الناخبين في معرفة آراء كل المرشحين وأفكارهم وبرامجهم في الانتخابات ومناقشتها دون قيد أو شرط أو خوف من التعرض للأذى من السلطات. ويتطلب هذا ضمان حق المرشحين للمناصب السياسية في الإعلان عن أفكارهم وبرامجهم والترويج لها بين الناخبين دون قيود أو معوقات، وكذا حق عقد الاجتماعات والمؤتمرات الانتخابية والتجمعات الجماهيرية وذلك دون تمييز أو قيود من قبل السلطة¹. ويرتبط هذا بحق كل المرشحين في الحصول على فرص متساوية في استخدام موارد الدولة ووسائل الإعلام المختلفة لعرض برامجهم وآرائهم بحرية ودون خوف من بطش السلطة التنفيذية².

ويمكن القول أنه قد أثارت هذه الحريات الكثير من النقاش حول ضرورة ضمان حد الأدنى من هذه الحقوق، ولاسيما حق استخدام وسائل الإعلام وعقد المؤتمرات الانتخابية لكل المرشحين الأغنياء منهم والفقراء عن طريق تخصيص الإعتمادات المالية اللازمة لهذا الغرض.

(4) حرية تشكيل المنظمات السياسية المستقلة عن السلطة التنفيذية:

ويرتبط بعنصر التنافسية ضرورة ضمان حرية تشكيل المنظمات السياسية المستقلة عن سلطة التنفيذ من أحزاب وتكتلات سياسية وغيرها، وكذا ضمان حرية الترشيح في الانتخابات؛ وهذا يعني عدم وجوده قيود رسمية على إنشاء تلك المنظمات والتنافس على المناصب السياسية والمقاعد النيابية.

ومن هنا يجب ألا تشهد الانتخابات الديمقراطية ممارسات مثل إقصاء فئة أو جماعة ما من حق الانتظام في حزب أو تكتل سياسي أو الترشح لمناصب سياسية، وذلك مثلما فعل الحزب الحاكم في المكسيك

1 - علي خليفة الكواري، أحمد الدين عبد الفتاح ماضي (وآخرون)، مرجع سابق ، ص 53.

2 - أحمد الدين، مرجع سابق ، ص 48.

قبل عام 2000 ، أو كما هي الحال الآن في بعض الدول العربية التي تحظر على التيارات السياسية الإسلامية أو الوطنية تشكيل أحزاب سياسية، كما تشهد الانتخابات الديمقراطية ممارسات مثل التكتيل بالمعارضين ووضع العراقيل أمامهم قبل عملية الانتخاب وأثناءها، لحال ما حدث في انتخابات 2006 في بيلاروسيا ومثلما حدث من قبل في توغو عام 1991 وأرمينيا 1994¹.

ثانيا : معيار نزاهة الانتخابات الديمقراطية.

يرتبط معيار ونزاهة الانتخابات بعنصر الحياد الذي يجب أن تتسم به الجهة المشرفة على الانتخابات في تعاملها مع كل أطراف العملية الانتخابية من مرشحين وناخبين ومشرفين ومراقبين، وفي جميع مراحلها، بدءا بحق الاقتراع ومرورا بكيفية تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد نيابية وكيفية ممارسة هذا الحق وانتهاء بكل ما يتصل بالإشراف على الانتخابات ، وفرز الأصوات وإعلان النتائج، كما ترتبط كذلك نزاهة العملية الانتخابية بمبدأ الدورية والانتظام، وفيما يلي أبرز معايير نزاهة الانتخابات الديمقراطية.

1 حق الاقتراع العام

ترتبط الانتخابات الديمقراطية التنافسية بحق الاقتراع العام، أي حق كل المواطنين البالغين المسجلين في الاقتراع في الانتخابات دونما تمييز علي أساس اللون أو الأصل أو العرق أو المكانة الاجتماعية أو النوع أو اللغة.... الخ ، وترتبط بحق الاقتراع العام قاعدة شخصية واحد (صوت واحد) ، بمعنى أن لكل ناخب صوتا واحدا أو ما يسمى الوزن المتساوي للأصوات، وهما يرتبطان بمبدأ رئيسي من مبادئ الديمقراطية ألا وهو المساواة السياسية، التي تعني تكافؤ الفرص أمام كل المواطنين في المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية.² وبالتالي فإن الحرمان القانوني لطبقة معينة أو جماعة ما من حق الاقتراع ينقص من نزاهة الانتخابات، وذلك حال حرمان المرأة من حق الترشح والاقتراع في الكويت قبل عام 2006 ، أو الحرمان غير المباشر لفئات معينة كأن يتم إعادة توطين أو طرد فئة معينة من السكان، كما حدث مع السود غير العرب في موريتانيا مطلع التسعينات.

2 تسجيل الناخبين بشفافية وحياد:

على الرغم من أن تسجيل الناخبين في سجلات إنتخابية ليس شرطا ضروريا للانتخابات الديمقراطية، فإنه يعمل على تحقيق هدفين رئيسيين، فالتسجيل يوفر آلية للنظر في المنازعات التي قد تثار في شأن حق الفرد في التصويت، وذلك بشكل منتظم وقبل يوم الانتخابات ذاته ، ولهذا بالطبع أهمية كبرى في الحالات

¹ - ماضي عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 45.

² - جمال علي زهران، الأصول الديمقراطية والإصلاح السياسي ، القاهرة :مكتبة الشروق الدولية، 2005 ، ص104.

التي يحاول فيها الشخص ما لا يمتلك الحق في التصويت أن يدلي بصوته في الإنتخابات أو عندما يحاول شخص أن يمارس حقه مرتين، ومن ناحية أخرى تسجيل أسماء الناخبين في سجلات إنتخابية من تنظيم أعمالها المتصلة بتحديد الدوائر الانتخابية وتوزيع القوة البشرية المشرفة على الدوائر المختلفة¹.

3 الحياد السياسي للقائمين على الانتخابات:

وذلك يكون بدأ بالإشراف على عملية تسجيل الناخبين والمرشحين ومروراً بإدارة يوم الإنتخابات وانتهاء بعملية فرز الأصوات وإعلان نتائجها النهائية، والإشراف على حق الناخبين والمرشحين في الشكوى والتظلم أو الطعن²، ومن الناحية الوظيفية تعمل الإدارة المشرفة على الإنتخابات في إطار النظام القانوني السائد على إحترام مبدأ سيادة القانون، ولذا فإن التأكد من معاملة كل الناخبين وكل المرشحين وفقاً للقانون ودون أدنى تمييز على أساس اللغة أو العرق أو الأصل أو المكانة الاجتماعية أو حتى الوضع الاقتصادي يعد أبرز مهمات تلك الإدارة.

وبالتالي تكتسب الإدارة المشرفة على الانتخابات ثقة المواطنين، من خلال إلزامها بالحياد السياسي والحزبي، ويتطلب هذا الحياد الإبتعاد عن أية تصرفات قد يفهم منها تغليب مصالح الحكومة القائمة أو مصالح حزب سياسي معين.

أما من الناحية الهيكلية يرتبط الحياد السياسي بأمور ثلاثة هي: الشكل التنظيمي للإدارة المنوط بها إدارة الإنتخابات، وحجم السلطة الممنوحة لها، وعلاقتها بالسلطتين التنفيذية والقضائية. وتقدم التجارب الديمقراطية المعاصرة العديد من الأشكال في هذا الصدد، فبينما تتبع إدارة الإنتخابات في كل من إنجلترا وفرنسا الإدارات المحلية تدار محلياً في (الو.م.أ) مع وجود بعض القيود التي يحددها الدستور الفيدرالي فإن بعض الدول الديمقراطية تقيم لجاناً أو إدارات دائمة الإنتخابات ؛ ومستقلة تماماً عن السلطة التنفيذية³.

ويمكن الإشارة في نفس الصدد أنه في بعض الحالات ولاسيما وقت التحول إلى الديمقراطية لا تقتصر وظيفة اللجان المشرفة على الإنتخابات ، إدارة الإنتخابات والإشراف عليها وإعلان نتائجها، وإنما تمتد لتشمل النظر في صلاحية إجراءاتها ودقة نتائجها، وذلك كما حدث في أول إنتخابات ديمقراطية تنافسية في جنوب إفريقيا بعد إنهيان نظام الفصل العنصري.

¹ - حميدي عبد الرحمن حسن ، " الديمقراطية والانتخابات تحديات أمام الأحزاب " ، السودان : مجلة الأيام ، العدد 65 ، 2008 . ص 17 ،

² - جمال علي زهران،، مرجع سابق ، ص 111.

³ - حميدي عبد الرحمن حسن ، مرجع سابق ، ص 20.

4 قانون انتخابي عادل وفعال:

تستند نزاهة عملية إدارة الانتخابات بشكل رئيسي، إلى القانون الانتخابي الذي ينظم عملية الانتخابات في مختلف مراحلها ويتيح لكل أطراف العملية الانتخابية من ناخبين ومرشحين ومشرفين الوقوف على الكيفية التي تتم من خلالها إدارة الانتخابات وإعلان نتائجها، والنظام الانتخابي يحدد القواعد التي تضعها النظم الديمقراطية بغية تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد نيابية والذي لابد أن ينسجم مع التركيب الاجتماعي للمجتمع وعلى وضع يمكن معه تمثيل كل الفئات والجماعات المشكلة للمجتمع¹.

5 دورية الانتخابات:

يستند هذا المبدأ إلى سمة رئيسية من سمات الديمقراطية، وهي أن تقلد المناصب السياسية تحدد زمنياً بفترات محددة، فالمسؤولون المنتخبون لا ينتخبون مدى الحياة في الديمقراطيات المعاصرة، كما أن محاسبة الحكام ومساءلتهم تقتضيان أن يتم الاحتكام إلى الناخبين بشكل دوري ومنتظم بغرض الوقوف على آرائهم في شأن السياسيين المنتخبين للمناصب السياسية والبرامج والسياسات المختلفة².

وبالتالي يعني ما تقدم أن الحكام في الديمقراطيات المعاصرة لا يمتلكون الحق في تأجيل إنتخابات محددة سلفاً أو إلغائها، كما أنه لا يمكن لهم تمديد فترة تقلدهم المناصب السياسية، إلا أنه يمكن الإشارة إلى أنه في بعض دول العالم الثالث هناك حكام يحاولون التلاعب بالقيود الدستورية التي تفيد عدد المرات الترشح لمنصب رئاسة الدولة، الأمر الذي يتناقض كلية مع مبدأ دورية الإنتخابات، وذلك كما حدث في مصر وتونس ولبنان و كذلك في بوركينا فاسو وأوزبكستان وتركمنستان.

¹ - أحمد الدين، مرجع سابق، ص 53-54.

² - الزاوي محمد الطيب، سلمى الإمام، مرجع سابق، ص 116-117.

المبحث الثاني : علاقة العملية الانتخابية بتحقيق الحكم الرشيد.

المطلب الأول : العملية الانتخابية وإشكالية تعزيز المشاركة السياسية في إطار الهندسة الانتخابية.

تشكل الهندسة الانتخابية عملية سياسية مفعلة لحقوق المواطنة بالمشاركة السياسية في اختيار من يمثل المواطنين و من يحكم باسمهم ومن يشرع في البرلمان نيابة عنهم، ومن يقرر محليا أو جهويا باسمهم، كما تعد الانتخابات أحد الركائز الإجتماعية المحققة للتجانس المجتمعي و الإستقرار السياسي، إذ أنها إضافة لكونها آلية اتصال سياسي و التجديد النخبوي، فهي أيضا الإطار الأولي المحدد لمشروعية النظام السياسي و توجهاته العامة و طبيعته.

وتعد المشاركة السياسية حجر الزاوية وركيزة أساسية للديمقراطية وتحقيق الحكم الرشيد، يتوقف تطور هذه الأخيرة ونموها على إتاحة فرص المشاركة السياسية أمام فئات الشعب وطبقاته وجعلها حقاً يتمتع به كل إنسان في المجتمع ، كما أنّ المشاركة السياسية الجادة والهادفة هي التي تخلق معارضة قوية؛ وبالتالي تساعد على تدعيم الممارسة الديمقراطية وترسيخها وتحولها إلى ممارسة يومية عند الشعب وهي من الوسائل الهامة لمقاومة الظلم والجور والاستبداد.

إذن سيتم في هذا المطلب تناول تعريف المشاركة السياسية وأنواعها ومراحلها، ثمّ يتم التطرق لتعريف الهندسة الانتخابية باعتبارها الآلية الكفيلة لضمان المشاركة السياسية وكذلك شروطها، ويتم التعرض لدور الانتخاب في تعزيز المشاركة السياسية وأخيرا يتم تناول دور الهندسة الانتخابية في ترسيخ الديمقراطية والحكم الرشيد.

أولاً : مفهوم المشاركة السياسية:

1) تعريف المشاركة السياسية:

أ/ تعريف " صموئيل هينتنجتون " و"نيلسون " : "المشاركة السياسية هي النشاط الذي يقوم به مواطنون . معينون بقصد التأثير على عملية صنع القرار الحكومي ¹ ."

إن هذا التعريف يركز على أنّ المشاركة السياسية تشير إلى الأنشطة الإرادية التي يساهم أعضاء المجتمع عن طريقها في إختيار الحكام وتكوين السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر ، وتأثير فيها.

ب/ تعريف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة : "المشاركة السياسية هي أن يكون لكل مواطن في المجتمع دور في صنع القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة ، تقوم على حرية التنظيم وحرية التعبير وعلى قدرات المشاركة البناءة ² ."

إن هذا التعريف يرى أن المشاركة السياسية مفهوم مرتبط بالمجتمع المفتوح والديمقراطي " مؤسسات شرعية" ، وهو يرى كذلك أنها مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية.

2) أنواع المشاركة السياسية : وهي تشمل:

أ (ممارسوا النشاط السياسي: ويشمل من تتوافر فيهم بعض الشروط الهامة مثل :عضوية منظمة سياسية، حضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر، المشاركة في الحملات الانتخابية...الخ.

ب (المهتمون بالنشاط السياسي: كالذين يصوتون في الإنتخابات " الناخبين "ويتابعون بشكل عام ما يجري على الساحة السياسية.

ج (الهامشية في العمل السياسي : ويشمل من لا يهتمون بالأمور السياسية ولا بالعمل السياسي، وان كان بعضهم يشارك في أوقات الأزمات أو عند إحساسهم بتهديد مصالحهم ³ .

د (المتطرفون سياسيا : وهم الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة، ويلجئون إلى أساليب العنف.

ما يمكن استنتاجه مما سبق هو أن المشاركة السياسية توجد في كافة الأنظمة السياسية على اختلافها وان كانت بالطبع تبدوا أكثر وضوحا وصراحة في التعبير عن نفسها في ظل الأنظمة الديمقراطية التي تتيح مساحات أكبر من الحرية، واحتراما لمنظومة حقوق الإنسان، وانتخابات دورية حرة تنافسية.

¹ - خالد بن جدي، "الانتخابات ورهانات المشاركة السياسية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية ، كلية العلوم القانونية والسياسية، جامعة قسنطينة ، 2002 / 2003 . ص 22.

² - داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية ، القاهرة: دار الفكر الجامعي، 2000 ، ص 358 .

³ - محمد فهمي درويش، متركزات الحكم لديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد، القاهرة : دار النهضة العربية ، 2010. ص 189.

ثانيا :تعريف الهندسة الانتخابية:

يقصد بالهندسة الانتخابية صياغة القواعد و الأطر و الآليات الكفيلة بضمان المشاركة السياسية الدورية للمواطنين في كنف النزاهة و الحرية و التعددية و الانتظام ، أي توفير الشروط الأساسية لشفافية و مصداقية الانتخابات على المستويات التنظيمية والتمويلية و التسييرية و الإجرائية و حتى الإعلامية¹.

ثالثا :شروط الهندسة الانتخابية:

تقوم الهندسة الانتخابية أساسا على توفير مجموعة من الشروط وهي:

- 1 - وجود هيكلية حقوقية وطنية مركزة على مركزية الإنسان -المواطن -كمصدر وغاية للعمل السياسي ومضمونة بآليات دستورية و قانونية واضحة.
- 2- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار في بناء النظام الانتخابي(تقسيم الدوائر ، نمط تصويت).... طبيعة المجتمع من حيث كونه متجانسا أو تعدديا.
- 3 - ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الأحزاب السياسية و مستوى نضجها الديمقراطي.
- 4- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الامتداد الجغرافي للدولة و مستوى الكثافة السكانية و توزيعها .
- 5- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الدولة بكونها وحدوية أو فدرالية.
- 6- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار طبيعة النظام السياسي و مكانة السلطة التشريعية فيه.
- 7- ضرورة مراعاة طبيعة الثقافة السياسية السائدة و المرتبطة بمستوى تعقد و تجذر التنمية السياسية المحلية من منظور معايير الديمقراطية المشاركة.
- 8- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المستوى الفعلي و العملي للرقابة المؤسساتية بالجزء على السلطة التنفيذية من لدن السلطة التشريعية.
- 9- ضرورة مراعاة مدى استقلالية السلطة القضائية و مدى قدرتها على فرض أحكامها على الجميع².

¹ -أحمد قوق،'الهندسة الانتخابية مقارنة معرفية'، ص3-4 ، متحصل عليه من <http://www.arabrenewal.org/articles> ،

تاريخ الإطلاع ، 2016/03/17.

² - محمد زين،'أسس العملية الانتخابية'، متحصل عليه من الموقع www.30dz.justgoo.com ، تاريخ الإطلاع 2016/03/22.

رابعا :الانتخاب كوسيلة لتعزيز المشاركة السياسية.

إن الحكم الصالح قد لا يكون بالضرورة بحاجة إلى الديمقراطية في كل دولة وفي كل مرحلة تاريخية، إلا أنّ الديمقراطية تعتبر أداة مهمة وحافزا كبيرا للحكم الصالح¹. هذه الأداة هي قدرة الشعب في القضاء على الفساد وعلى فرض قبول المساءلة أو حتى مجرد إبعاد القادة غير الفاعلين على فترات منتظمة أما الحافز بالنسبة للقادة السياسيين فهو إحداث تحسينات مرئية وموزعة بصورة عامة في جودة الحياة إذا توافرت لديهم الرغبة في إنتخابهم مرة أخرى². وبالتالي عندما تكون الإنتخابات حرة ونزيهة تصبح لدى الشعب فرصة معاقبة الحكم غير الصالح وتصحيح أخطائه السياسية، ويصبح لدى الحكام الحافز لقبول المساءلة والشفافية في محاوره الحكم وشرح وتبرير ما يصدر عنهم من قرارات، والتشاور مع قطاعات كبيرة من أبناء الشعب قبل إصدار القرارات، ويتم تحفيز المشاركة السياسية من خلال المنافسة الإنتخابية وما تتطلبه من تجميع وحشد لأصوات الناخبين من خلال الإنتخابات الديمقراطية، التي تحفز التشاور واستطلاع آراء الشعب في عملية الحكم الصالح، وبمرور الوقت سيؤدي هذا التشديد على حوار الشعبي العام والإشغال بالعمل العام والمشاركة فيه إلى تراكم رأس المال الاجتماعي.³

وهكذا تساعد ديمقراطية الانتخابات على تعزيز الالتزام بالمصالح الاجتماعية الكبرى والاستجابة لها، ويمكن الإشارة إلى انه لا تقتصر فوائد المشاركة الديمقراطية في الحكم على الأنظمة السياسية العامة فقط ، ولكنها تعم أيضا القطاعات المحددة ومختلف مستويات صنع السياسة، على سبيل المثال كلما أوسع نظام المشاركة العامة في صنع القرارات حول كيفية وأماكن إنفاق الموارد القليلة المتاحة للخدمات الصحية كلما أدى هذا الإنفاق إلى تحسين المستوى الصحي لعدد أكبر من الناس.

وبناء على ما سبق ذكره من أهمية المشاركة السياسية للمواطن من خلال آلية الإنتخاب، يتضح جليا دور أهمية الإدارة الإنتخابية بوصفها التجسيد الفعلي لهذه الإرادة ، فنجاح العملية الإنتخابية يستلزم تنفيذ عدد ضخم من المهمات على يد جمع من الأشخاص الذين يتوجب عليهم إدراك مسؤولياتهم تجاه القانون، ذلك أنّ إدارة العملية الإنتخابية تحدد مدى التزام النظام السياسي بالديمقراطية، فمراقبة العملية الإنتخابية وحياد الإدارة المنظمة لها ، هي العناصر التي من شأنها أن تعزز ثقة المتنافسين خاصة في المجتمعات التي تعيش حالات إنتقال من أنظمة شمولية إلى أنظمة تعددية.

¹ -أمين عواد المشابقة، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد "إطار نظري"، عمان : دار حامد، 2012، ص69 ،

² -حسين بهاز، الظاهرة الانتخابية بين إشكالية التمثيل والمشاركة السياسية والحكم الرشيد، عمان : دار الراية، 2012، ص174.

³ - عبد الإله بلقزيز، في الإصلاح السياسي والديمقراطية، لبنان : الشركة العالمية، 2007، ص78 .

وحتى يتم توضيح الأمر أكثر بهذا الصدد، يتم التطرق إلى القنوات التي يتم من خلالها تعزيز المشاركة السياسية لتحقيق الهدف الأسمى ألا وهو الحكم الرشيد، وهي كالاتي:

1- المشاركة عن طريق الاقتراع المباشر في الانتخابات : وينظر إليها كواحدة من أهم سبل المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية، وترتبط هذه العملية مباشرة بالديمقراطية التمثيلية التي تعني أن الشعب يمارس السلطة من خلال اختياره الحر المباشر لممثليه¹. ورغم كل مظاهر الديمقراطية والشفافية التي تبدو في مثل هذه المشاركة، إلا أن نجاحها الحقيقي يبقى خاضعا لعوامل أخرى كثيرة، أهمها قدرة المجتمع على متابعة ومحاسبة هؤلاء الممثلين وعدم الاعتماد على الثقة العمياء التي قد تحوّل الممثل إلى كيان منفصل عن المجتمع المحلي الذي أنتخبه.

2- المشاركة عبر الاستفتاء الشعبي : حيث تلجأ الأنظمة الديمقراطية أحيانا للحصول على تأييد شعبي لقانون أو إجراء معين إلى استفتاء الشعب قبل تطبيق قانون أو إجراء معين². لكن من الملاحظ أن بعض الأنظمة تلجأ لمثل هذا النوع من المشاركة الشعبية من أجل تحقيق أهداف معينة سياسة أو اقتصادية أو اجتماعية، أو لإجراء تعديلات جوهرية على بعض مواد الدستور الرئيسية، التي يجد النظام السياسي نفسه عاجزا على إجرائها عبر الطرق الديمقراطية العادية "داخل البرلمان مثلا"، ويمكن للاستفتاءات مثلا في الأنظمة العربية الهادفة لتعيين رئيس دولة أو تمديد ولايته بما يتناقض ونصوص وروح الدستور أن تكون أمثلة على هذا النوع من الإستغلال المدمر لشكل من أشكال المشاركة السياسية على مستوى شعبي واسع.

3- المشاركة عن طريق الاقتراح الشعبي : حيث يتمتع الأفراد وفق الدستور بحق تقديم مشاريع قوانين أو أفكار يرون أنها تصلح لأن تكون قانونا، ثم يقومون بعرضها على الجهات المعنية³.

4 - المشاركة عن طريق اللجوء لوسائل الضغط : مثل ممارسة حق الإضراب أو القيام بالمظاهرات لأهداف سياسية أو العصيان المدني، وحتى اللجوء أحيانا للعنف ضد مؤسسات الدولة أو رموزها، هذا النوع الأخير يلجأ إليه في حال إغلاق جميع قنوات المشاركة الشرعية الأخرى، ويعتبر هذا الشكل من أشد أشكال المشاركة خطورة، حيث أنه قد يمثل في حالات معينة رفضا شعبيا كاملا لوجود نظام سياسي معين ، أو

¹ - ناصر محمود رشيد شيخ علي، " دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في الأردن"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية ، جامعة الأردن، 2008 ، ص 39-40

² - أوها هبة فتيحة، 'المواطنة في ظل الحكم الرشيد'، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، 2007، ص5.

³ - داود الباز، مرجع سابق، ص372.

سعيًا لتغيير هذا النظام برمته عبر حركة شعبية واسعة ذات أشكال نضالية مختلفة ومتدرجة في تصاعدها، وهذا الشكل من المشاركة يتطلب وجود مجتمع مدني قوي باعتباره من مكونات الأساسية للحكم الراشد إلى جانب تشكيلات سياسية حزبية تلقي على قاسم مشترك واحد، ولو كان تكتيكيًا "مرحليًا"، من أجل خوض معركة معينة وضمن مرحلة معينة، يجب أن يكون فيها النظام السياسي القائم قد توصل إلى منعطف حاسم في مجرى حيلته وحياة المجتمع بأسره، ومثال ذلك الثورات الشعبية في رومانيا ضد الرئيس "تساوشيسكو".

5 - المشاركة عن طريق جماعات الضغط : وذلك عندما لا تكون القنوات الرسمية للمشاركة فاعلة أو مؤثر وهنا لابد من الإشارة إلى أن مجموعات الضغط هذه رغم تسترّها تحت غطاء المشاركة، إلا أنّ كثيرًا منها تكون ممثلة لشريحة محدودة العدد واسعة النفوذ اقتصاديًا وسياسيًا.

6 - المشاركة عن طريق تنظيمات المجتمع المدني : كالجمعيات النسوية والاتحادات الطلابية والنقابات و الجمعيات الثقافية والدينية وذلك من أجل بلورة رأي عام ضاغط على الحكومة.¹

7- المشاركة عن طريق الأحزاب : التي تعتبر من ركائز الأنظمة الديمقراطية ومن أهم المؤسسات السياسية التي تمنح النظام السياسي صيغته الديمقراطية وحجر الزاوية في تأطير وتفعيل المشاركة الشعبية السياسية، وتحقيق الرشادة في الحكم.²

ما يمكن استنتاجه هو أن تعزيز المشاركة السياسية من خلال القنوات التي ذكرت سابقًا ومدى قوتها وفعاليتها، هو ما يؤدي إلى تحقيق الحكم الديمقراطي، وهذا الأخير بطبيعة الحال يؤدي إلى تحقيق الحكم الراشد الذي يستند على المشاركة والمحاسبة والرقابة، فالديمقراطية هي المؤشر الرئيسي على وجود الحكم الراشد، وفي هذا الشأن يجب أن تقوم الدولة الديمقراطية الرشيدة على:

- ضمان حرية التعبير كافة المواطنين ودون استثناء.
- الحرية في إنشاء وتشكيل المنظمات والجمعيات والأحزاب والانضمام إليها.
- الحق في التصويت والمشاركة في الانتخابات والحق في الترشح.
- ضمان حرية الانتخابات وشفافيتها.

¹ - بوصنيرة عبدالله، 'المجتمع المدني والمشاركة الشعبية ضمان لترشيد الحكم'، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول الحكم الراشد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، أبريل 2007، ص 7-8.

² - عبد الإله، مرجع سابق، ص 79-80.

خامسا: دور الهندسة الانتخابية في ترسيخ الديمقراطية والحكم الرشيد.

باعتبار أنّ الهندسة الانتخابية هي الآلية الكفيلة بضمان المشاركة السياسية، فهي تقوم على ترسيخ الديمقراطية والحكم الرشيد من خلال مايلي:

1- تحسين تمثيلية وحكامة النظام الانتخابي : وهو هدف مباشر في الهندسة الانتخابية، ويرتبط به أهداف أخرى مثل رفع مستوى المشاركة الانتخابية لدى أنظمة التي تعاني من العزوف الانتخابي للمواطنين، مثل ظاهرة عدم إقبال المواطنين على الانتخابات في دول عريقة في الديمقراطية مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وبعض الدول الأوروبية في السنوات الأخيرة، بالإضافة إلى تحسين جوانب متعلقة بسوء تمثيل فئات اجتماعية مثل تحسين تمثيل المرأة على المستوى السياسي، ضمان أماكن مضمونة للأقليات الإثنية.

2- تقوية النظام الحزبي والمنظمات الحزبية : وتندرج ضمنه مجموعة من الأهداف الأخرى المتعلقة بدور الأحزاب السياسية على المستوى الاجتماعي والحكومي، فمن ناحية العلاقة السببية المعروفة بين النظام الانتخابي والنظام الحزبي، حيث أن تبني تصميم معين للنظام الانتخابي سيكون نتيجته نظام حزبي أكثر أو أقل استقرار، أكثر أو أقل تجزئة، وهناك أهداف أخرى فرعية مثل تقوية الأحزاب السياسية الوطنية أو تقوية الوظيفة التجميعية للأحزاب السياسية، وتندرج فيها عدة استراتيجيات : تقوية دور الأحزاب الممثلة على المستوى الوطني وإضعاف الأحزاب القطاعية، إستراتيجية ضبط وتحديد عدد الأحزاب السياسية الممثلة في المؤسسات التمثيلية، تقوية التنظيمات الحزبية من القمة إلى القاعدة، ويمكن الإشارة إلى أنّ بعض الدول تشهد إدخال الانتخابات الأولية داخل الأحزاب السياسية، وهو هدف يندرج ضمن تجديد أساليب اختيار المرشحين والقيادات الحزبية.¹

3- تعزيز الاستقرار السياسي والاستقرار الحكومي : ذلك أن أهم مشكلة تواجه الحكومات البرلمانية هو استقرارها، نتيجة إفتقارها لأغلبية مطلوبة، وهذه المشكلة لا تعاني منها النظم الديمقراطية التي تتبنى الأسلوب الأكثر شيوعا "ليبهارت" مثل بريطانيا، حيث تتبنى نظاما إنتخابيا أغلبييا يقوم على دائرة الإنتخابية ذات مرشح واحد، ونظام الفائز الأول يأخذ كل شيء، حيث ينتج عنها فوز الحزب الأول أو الحاكم بأغلبية مريحة تسمح له بالحكم دون اللجوء إلى عقد تحالفات حزبية حكومية، لكن مشكلة تشكيل الائتلافات الحكومية تشهدها باستمرار النظم السياسية التي تتبنى أنواعا من النظم النسبية أو المختلطة، حيث لا يتمكن الحزب الذي يحتل المرتبة الأولى انتخابيا من الإنفراد بتشكيل الحكومة دون الاستعانة بتحالفات مع أحزاب أخرى

¹ - محمد زين، مرجع سابق، ص 4 .

تسمح للحكومة بوجود أكثرية في البرلمان¹، هذا النوع من التحالفات يؤدي إلى عدم استقرار الحكومات وسقوطها كل ما طرأت أزمة سياسية حكومية بين أطراف الائتلاف وانسحب أحد أحزاب الائتلاف، بحيث يسهل على المعارضة إسقاط حكومة الأقلية، لكن هذه الأزمات تتفاقم كلما كان هناك عدد كبير من الأحزاب ممثلة برلمانيا، وكلما كان الحجم النسبي للحزب الأول صغيرا .

المطلب الثاني : دور العملية الانتخابية في إثبات مبدأ الشفافية وتأكيد نجا عتد:

تعد الشفافية واحدة من المصطلحات المدنية التي تستخدمها الجهات المهتمة بمكافحة الفساد في العالم، وقد جاءت في سياق ضرورة إطلاع الجماهير على كل مناهج السياسات العامة وتعريفهم بكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين على السلطة، وذلك للحد من السياسات الغير المعلنة التي غالبا ما تكون خاطئة. على العموم سيتم التعرض في هذا المطلب أولا لمفهوم الشفافية ومجالاتها، ثم التطرق لمضمون وجوهر مساهمة الانتخابات في تعزيز مبدأ الشفافية كأحد أهم مبادئ الحكم الرشيد.

أولا : مفهوم الشفافية.

1 - تعريف الشفافية:

لغة : مأخوذة من الجذر "شفف" الذي يعني "الخفة ورقة الحال" أو "الشيء القليل" أو "الشيء الذي يرى ما خلفه"².

اصطلاحا : تعرف الشفافية بأنها "حق الشعب في معرفة كل ما يتعلق بأعمال حكومته؛ فالحكم الجيد هو الذي يحرص على أن تكون الحكومة منفتحة وشفافة إلى حد كبير، على أنه يجب أن يسمح لها بقدر معين من التكتم والسرية لكي تعمل بشكل صحيح"³.

هذا التعريف يركز على أهمية تطلع الشعب بأعمال التي تقوم بها الحكومة في الدولة، وهذا ما يزيد ويضفي نوع من الشرعية في النظام الحاكم، باعتبارها محصلة لصورة التفاعل بين السلطة وبين المواطنين.

¹ - أحمد برقوق ، مرجع سابق ، ص 8-9.

² - يوسف مجّد، مدى ارتباط مفهوم الحكم الرشيد بالقيم الديمقراطية، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول: دور الموارد البشرية في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، جامعة الجزائر، جويلية 2004، ص 9 .

³ - غسان سلامة، "أساسيات الحكم الرشيد"، مجلة المستقبل العربي، العدد 62، أبريل 2002، ص 104 .

2- مجالات الشفافية : ويمكن إدراجها فيما يلي:

أ /**الشفافية المالية** :إن إحدى النتائج المتوقعة لإدارة الحكم الشفافة والمسؤولية في ظل حكم القانون،هي وجود شفافية مالية والتي تشكل بدورها مكونا جوهريا من مكونات إدارة الحكم، وتوضع السياسات الاقتصادية المثلى بحيث تتجاوب قدر الإمكان مع المجتمع المدني فيما تعمل على تشجيع الأسواق الحرة والتنافسية التي تزدهر في ظلها القوى الإنتاجية للقطاع الخاص، وبالتالي فإن اللوائح والسياسات الاقتصادية الكلية السليمة تكون القاعدة الأساسية التي تربط بانسجام الدولة بالقطاع الخاص.

ب /**مكافحة الفساد** :هناك اتفاق على أن الفساد هو أحد المشكلات الرئيسية التي تعاني منها الكثير من المجتمعات المعاصرة الديمقراطية والغير الديمقراطية على حد سواء، وهو كظاهرة ارتبط في كثير من المجتمعات بفضائح السياسيين الذي ينظرون للسياسة على أنها عمل تجاري¹ ، ولعل من أبرز صور الفساد هي عدم نزاهة الانتخابات، والتي تؤدي بدورها إلى سلبيات عديدة، ولعل من أسباب الفساد وأبرزها هو غياب الشفافية، وعدم وجود وضعف الأجهزة الرقابية.

ج /**الإصلاح الإداري** :هناك ارتباط وثيق بين الإصلاح الإداري والمالي من جهة ومكافحة الفساد من جهة أخرى، حيث أن الإدارة الرشيدة و الصالحة تخفض احتمالية الفساد، وتشمل عملية الإصلاح الإداري عملية اختيار القادة والموظفين وعملية الرقابة والتفتيش المستمر والشفافية، وإصلاح القوانين، وتحسين أداء المؤسسات وتطوير الأجهزة الإدارية.

ما يمكن قوله هو أن إصلاح المنظومة المالية والإدارية ومكافحة الفساد، هي من المجالات الأساسية والركيزة الرئيسية لتحقيق مبدأ الشفافية ورشادة الحكم.

¹ - مُجد فهمي درويش، مرجع سابق، ص208 .

ثانيا: مساهمة الانتخابات في تعزيز مبدأ الشفافية كأهم مبادئ الحكم الرشيد:

تطبيقا لمبدأ الشفافية فإن الحكم الرشيد يركز اهتمامه من خلال تعامله مع مصالح المجتمع التي تتنافس فيما بينها من خلال أربعة محاور رئيسية هي:

1- إمكانية الوصول إلى السجلات والوثائق العامة التي تحفظ فيها شؤون أفراد المجتمع بطريقة سلسلة وميسورة.

2- إمكانية التواصل مع المؤسسات الحكومية التي تتناول الشأن العام ، مثل الاجتماعات والندوات حيث تناقش هذه الشؤون ويتم اتخاذ قرارات بشأنها.

3- إمكانية التواجد داخل الأماكن المسؤولة روتينيا عن إدارة الشؤون الحكومية، مثل السجون والمستشفيات والمدارس الحكومية، وفق ما تنص عليه لوائحها.¹

4- التحري عن وجود معايير الشفافية والعدالة فيما يخص الانتخابات، وذلك بالأمور التي تتصل بتسجيل الناخبين، وسرية التصويت، وإدارة الانتخابات والإشراف عليها، وسلامة عملية فرز الأصوات، وإعلان نتائجها والنظر في أي طعون أو شكاوي.²

أما غياب مبدأ الشفافية في الانتخابات، يؤدي إلى عدم إمكانية الناخبين تغيير الحكومات القائمة، ذلك بغض النظر عن وجود قوانين تنص على حرية التصويت وعدالة الانتخابات وغير ذلك من ناحية، وعن وجود برامج وبدائل متعددة أو مرشحين متعددين من ناحية أخرى، وفي هذه الحالة، أي غياب شفافية الانتخابات تكون هنا النتائج معروفة مسبقا وذلك نتيجة الآليات التي ابتكرها الحكام للتلاعب بالانتخاب، و هو ما يعيق في النهاية تحقيق الحكم الرشيد في الدولة بسبب غياب الشفافية والمحاسبة والمساءلة ، وهي من المبادئ المهمة لتحقيق الحكم الرشيد.

وفي الأخير يمكن القول أن الأنظمة التي تطبق مبدأ الشفافية تمتلك إجراءات واضحة لكيفية صنع القرار على الصعيد العام، كما تمتلك قنوات اتصال مفتوحة بين أصحاب المصلحة والمسؤولين وتصنع سلسلة واسعة من المعلومات في متناول الجمهور، وبالتالي الانتخابات التي تتسم بها هذه الأنظمة توصف بالنزاهة والحرية ، كما أن نظام حكمها وصل إلى درجة وصفه بالحكم الرشيد.

¹ - عبد الإله بلقزيز، مرجع سابق، ص 85 .

² - إبراهيم بن داود إ، "المعايير الدولية للنزاهة الانتخابية ومدى تحقيق البناء الديمقراطي والحكم الرشيد"، عدد خاص بأشغال المنتدى الدولي الأنماط الانتخابية في ظل التحول الديمقراطي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011، ص 369 .

خلاصة الفصل:

أهم ما تم التوصل إليه من خلال هذا الفصل، الذي أبرز جدلية العلاقة ما بين العملية الانتخابية وتجسيد الديمقراطية، وما بين العملية الانتخابية وتحقيق الحكم الرشيد هو ما يلي:

أولاً: أن الانتخابات هي إحدى الوسائل الرئيسية للديمقراطية، وهي لا توجد إلا في نظام الحكم الديمقراطي وحتى تتصف بأنها انتخابات ديمقراطية يجب أن تتسم بما يلي:

1- مبدأ حكم القانون، والتداول السلمي، على السلطة ومبدأ المواطنة كمصدر للحقوق والواجبات، باعتبارها الخصائص أو المقومات الرئيسية للانتخابات الديمقراطية، وهي كلها خصائص تقوم في الإطار الدستوري الديمقراطي للدولة.

2- التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر للسلطة، طريقة اختيار الحكام تقوم على التفويض الشعبي، وتسوية الصراعات السياسية بطرق سلمية، توفير الشرعية السياسية أو تجديدها، محاسبة ومساءلة الحكام وقت الانتخابات، التجنيد السياسي والتثقيف السياسي وهي كلها من مبادئ الانتخابات الديمقراطية.

3- حرية الانتخابات، والتي تستند إلى مبدأ الحكم القانون والتنافسية واحترام حقوق وحرقات المواطنين الرئيسية، نزاهة الانتخابات، والتي تستند إلى دورية الانتخابات، ونظام انتخابي عادل وفعال ، وحق الاقتراع العام، والتزام القائمين عليها بالحياد السياسي والحزبي في إدارتها ، وبشفافية في تسجيل الناخبين ، وفي فرز الأصوات وإعلان النتائج ،هي كلها من معايير الانتخابات الديمقراطية.

ثانياً: الانتخابات الحرة والنزيهة هي ركن أساسي من الديمقراطية ودلالة على وجود الحكم السياسي الرشيد، وتلعب الانتخابات الحرة والنزيهة دوراً أساسياً في تحقيق الحكم الرشيد من خلال:

1 - تعزيز المشاركة السياسية، فعندما تتسم الانتخابات بنزاهة والحرية تصبح لدى الشعب فرصة معاقبة الحكم الغير صالح وتصحيح أخطائه السياسية، ويصبح لدى الحكام الحافز لقبول المساءلة والشفافية، ويتم تحفيز هذه المشاركة السياسية، من خلال المنافسة الانتخابية تعتمد الانتخابات الديمقراطية التي تحفز التشاور واستطلاع آراء الشعب في عملية الحكم الصالح.

2- أن الهندسة الانتخابية، هي آلية تضمن المشاركة السياسية الدورية للمواطنين من خلال معايير النزاهة والشفافية، وهي تعمل على ترسيخ الديمقراطية والحكم الرشيد ، من خلال تحسين التمثيلية وحكمة النظام الانتخابي ، العمل على تقوية النظام الحزبي و المنظمات الحزبية ، تعزيز الاستقرار السياسي و الإستقرار الحكومي.

3- إثبات مبدأ شفافية النظام الحاكم وتأكيدها نجاعته ، والذي يعمل بدوره على تعزيز الحكم الرشيد من خلال حق الشعب في معرفة والحصول على المعلومات التي تخص أعمال حكومته، إمكانية التواصل مع المؤسسات الحكومية من خلال اجتماعات وندوات، العمل على تطبيق معايير النزاهة والعدالة وحرية والمساءلة في الانتخابات.